مجلة العلوم الإنسانية
ISSN 1112-9255
العدد الثامن / الجزء(1) – ديسمبر 2017

OEB Univ. Publish. Co.

البناء الأسري وجنوح الأحداث – دراسة ميدانية بمركز رعاية الأحداث بمدينة قسنطينة–

Family Construction and Juvenile Delinquency: A Field Study at the Juvenile Care Center in Constantine

د. زينب قماص، جامعة أم البواقي، الجزائر.

تاريخ التسليم:(2017/07/21)، تاريخ القبول:(2017/12/12)

ملخص :

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة علاقة البناء الأسري بالحدث الجانح، من خلال أوضاع أسرهم وطبيعة الروابط التي تجمعهم بها. واعتمد هذا البحث على دراسة حالات متواجدة بمركز رعاية الأحداث بقسنطينة.

واستخلصت نتائج الدراسة على خلفيات اجتماعية للأحداث الجانحين وأسرهم، إذ تعتبر العامل الأساسي والدافع الرئيسي لانحراف الطفل لاتسامها بالتفكك الأسري بكل ما يحمله هذا المصطلح من معنى.

الكلمات المفتاحية:المجلس الوطني للاستثمار، الوكالة الوطنية للاستثمار، الاستثمار العقاري، العقار الصناعي.

Abstract :

The present study aims at knowing the relationship between the family structure and the juvenile delinquent through their families' circumstances and the nature of bonds that bring them together with their families. This research was based on the examination of some case studies at the Center for Juvenile Care in Constantine. The results emphasize the role social backgrounds of delinquent juveniles and their families play, as they are considered as the main factors leading to children's deviation especially when it comes to family disintegration

Key words: Family construction, juvenile, delinquency, family disintegration

مقدمة:

تعد ظاهرة انحراف الحدث من أخطر الآفات الاجتماعية التي تجتاح المجتمع الجزائري، فهي في تزايد مستمر وبوتيرة سريعة، حيث أثبتت الإحصائيات أن جرائم الأحداث في انتشار متواصل كالسرقة، المخدرات، الاعتداءات والقتل، وهو ما بات خطرا يهدد الأسرة والمجتمع بأكمله.

قام الباحثون بمعالجة هذا المشكل من خلال أبحاث عدة، محاولين تسليط الضوء على العوامل والأسباب الرئيسية لجنوح الأحداث بتحديد بعض المتغيرات وضبطها، نذكر على إثرها " الأسرة ".

الأسرة وجنوح الأحداث موضوع شائك، معقد، وذو أهمية كبرى، كون الأسرة هي الكائن الحي الموجه والمحدد لسلوك الطفل وتوازنه. فالأسرة هي العامل الرئيسي في التنشئة الإجتماعية في حياة الأفراد، لما للوالدين من دور رئيسي في تمثيل السلطة الأسرية وتوجيه النمو المعرفي والعاطفي والسلوكي للطفل. وعلى غرار ما تم ذكره قمنا بطرح تساءل رئيسي مفاده: ما علاقة البناء الأسري بجنوح الأحداث؟ وما دور الظروف والأوضاع الأسرية في تفشي هذه الظاهرة بالمجتمع؟

I- مفاهيم ومصطلحات:

1- مفهوم الحدث:

يعرف الحدث لغة بأنه فتي السن، ورجل حدث أي شاب، والشاب صغير السن. أما الحدث في المفهوم الإجتماعي، فهو الصغير منذ ولادته حتى يتم نضوجه الإجتماعي والنفسي، وتتكامل لديه عناصر الرشد المتمثلة بالإدراك التام، لمعرفة الإنسان لطبيعة عمله والقدرة على تكيف سلوكه وتصرفاته، طبقا لما يحيط به من ظروف ومتطلبات الواقع الاجتماعي(الختاتنه، 2006، ص.16)

ويعرفه مكتب الشؤون الاجتماعية التابع للأمم المتحدة، بأنه شخص غير بالغ من الناحية القانونية يمثل أمام هيئة قضائية، أو أية سلطة أخرى مختصة بسبب ارتكابه جريمة جنائية ليتلقى الرعاية لإعادة تكيفه الإجتماعي (الطخيس، د.ت، ص.214).

أما من الناحية القانونية فتختلف التعريفات والمعايير من بلد إلى آخر، باختلاف المجتمعات واختلاف التشريعات والقوانين.

فمثلا في دول الخليج يعرف الحدث من أتم السابعة من عمره ولم يتم الثامنة عشر، وبإنجلترا يرفع الحد الأدنى إلى ثمان سنوات، وبالهند والباكستان يقدر الحد الأقصى للحدث ب 16 سنة، عكس السويد وتشيلي يصل إلى 21 سنة.

أما في الجزائر، فإن قانون التشريع الحالي لا يتوفر على تحديد السن الدنيا للمسؤولية الجزائية، بينما الحد الأقصى يقدر ب 18 سنة وهو سن الرشد (l'âge majeur).

الحدث من وجهة نظر علماء النفس والاجتماع:

قسم علماء النفس والاجتماع الحدث على أنه مراحل وفترات نمو لها مميزاتها وخصائصها تتحدد من خلالها ملامح الفرد الشخصية، وقد حصرت في:

- مرحلة الطفولة المبكرة: تبدأ منذ الولادة حتى سن السادسة.
- مرحلة الطفولة الوسطى: تبدأ من السادسة وحتى سن التاسعة.
- مرحلة الطفولة المتأخرة: تبدأ من التاسعة وحتى سن الثانية عشر.
- مرحلة المراهقة المبكرة: تبدأمن الثانية عشر وحتى سن الرابعة عشر.
- مرحلة المراهقة الوسطى: تبدأ من الرابعة عشر وحتى سن الثامنة عشر.
- مرحلة المراهقة المتأخرة (الشباب): تبدأ من سن الثامنة عشر إلى الواحدة والعشرين. "(عبد الرحمان، 1983، ص.23)

2- مفهوم الجنوح:

يعرف LEBLANC الجنوح "هو عبارة عن سلوك لو وصل إلى عالم الشرطة أو المحاكم يمكن ان يعاقب مرتكبه بناء على إحدى نصوص القانون الجنائي."(نور الدين، 2004، ص.21)

ويرى العالم الأمريكي MERTON" أن الجنوح يحدث نتيجة توفر الجانح أو المجرم على طموحات بعيدة المنال، لا يستطيع تحقيقها بالأساليب المشروعة، مما يجعله يلجأ إلى تحقيقها بأساليب مخالفة.

(نور الدين، 2004، ص ص21-23).

الجناح او الجنوح هو الإنحراف، أي يمكن القول أنه الفشل في سلك الطريق الصحيح وكذا ارتكاب الخطأ، أو العمل السيئ الذي يعاقب عليه القانون. ونستعمل في بعض الأحيان كلمة "الإنحراف" (Déviation)، إلا أن الجنوح (Délinquance) هو مصطلح أشمل من الإنحراف. مثال على ذلك: كذب الشاهد أمام المحكمة يعتبر سلوك منحرف وليس جريمة.

وتعرف مدرسة التحليل النفسي الجنوح على أنه ينشأ نتيجة تغلب الغرائز والرغبات المدفونة على كل ما هو متعارف عليه من تقاليد اجتماعية وأعراف، وهو كذلك حالة من عدم التكيف الإجتماعي الناجم عن الإصطدام بعقبات مادية أو غير مادية سدا منيعا يمنع الحدث من إشباع حاجاته بالشكل المألوف.

ويمكننا استنتاج من خلال مختلف التعاريف لعلماء النفس، أنهم يركزون على سلوكيات الأفراد الشاذة والناتجة عن اضطراباتهم النفسية، وقد تكون هذه الأخيرة دوافع مكبوتة أثناء فترة الطفولة المبكرة، أو اضطرابات عاطفية ناتجة عن اختلال توازن الطفل داخل الأسرة، وهذا يدفع بالجانح إلى السلوك العدواني ذي الدافع الجنسي أو الصراع النفسي أو غيره.

ويتمثل الجنوح " في مظاهر السلوك غير المتوافق مع السلوك الإجتماعي السويّ، ويكمن في ارتكاب الحدث لفعل معاقب عليه ويمس بسلامة المجتمع وأمنه، مما يعتبر انحرافا حادا أو انحرافا جنائيا، وهو الذي اصطلح على تسميته بالجنوح، ويسمى الحدث الذي يرتكب الإنحراف **بالحدث الجانح** الذي يجب أن يقدم للمحكمة، وإصدار حكم قضائي، واتخاذ التدابير الإصلاحية التهذيبية المقررة في النص القانوني "(الختاتنه، 2006، ص.12).

3- **جنوح الأحداث:**

تعددت التعارف من مختص لآخر في العلوم الإجتماعية والإنسانية، إذ يرون أن هناك أسبابا ودوافع تكوينية بالحادث لها صلة وطيدة بالجانب البيولوجي النفسي تتعلق بذات الحدث وبيئته، إضافة إلى جوانب اجتماعية تحرك وتلعب دورا في تحديد سلوك الجانح.

وقد عرف **جلوك (GLUECK)** جنوح الأحداث على أنه سوء تكيف الحدث مع النظام الإجتماعي الذي يعيش فيه.

كما عرفه **روث كافن (CAVAN)** بأنه " طفل أو شاب ينحرف سلوكه عن المعايير الإجتماعية بشكل كبير ويؤدي إلى إلحاق الضرر بمجتمعه وبنفسه أو بمستقبل حياته "(العيساوي، 2004، ص.223)

أما جنوح الأحداث في مفهوم القانون الجزائري* فهو ارتكاب فعل غير مجرم من قبل الطفل الذي لا يتعدى سنه 18 سنة، من شأنه أن يقترن بظرف آخر يؤدي إلى الجنوح أو الإنحراف مستقبلا، كالطفل الذي يضع طاولة لبيع السجائر أمام مخمرة أو ملهى، أو الطفلة التي تعيش مع والدتها التي تعاشر الرجال معاشرة غير شرعية. ومن ثم يكون الطفل أو الطفلة عرضة لما يسميه التشريع الجزائري **بالأخطار المعنوية**.

من خلال كل ما سبق يمكننا تحديد مفهوم جنوح الأحداث بأنه ذلك السلوك الخاطئ، السيئ، المرتكب من شخص صغير السن في الغالب (تحت سن 18 سنة) Mineur، والمخالف للقانون أو النظام الإجتماعي السائد بالبلد، حيث تتم محاكمته محاكمة خاصة، وإيداعه بمؤسسات ومراكز إصلاحية بغرض حمايته، إرشاده وإعادة تأهيله، وكذا معالجته نفسيا من أجل إعادة إدماجه في المجتمع.

* اقتبست فكرة مفهوم جنوح الأحداث من خلال القانون الجزائري من موضوع محاضرة حول دور قضاء الأحداث في معالجة جنوح الأحداث وفقا للتشريع الجزائري. للسيد: جعيجعي عبد المالك قاضي الأحداث بمحكمة قسنطينة.

4- أنماط جنوح الأحداث:

استنادا على كل ما سبق ذكره، نلاحظ أن ظاهرة جنوح الأحداث مشكلة كبيرة وفي تزايد مستمر، تضفي واقعا رهيبا يلعب فيه أطفالنا دور البطولة للأسف. وهناك الكثير من أنواع الجنوح، يمكن تلخيصها فيمايلي:

- تعاطي المخدرات والكحول والمتاجرة بها.
- السرقة بجميع أنواعها.
- الإحتيال والنصب.
- الضرب وهتك العرض.
- جرائم تمس بأمن الدولة: كإشاعة الفوضى والتخريب.
- جرائم أخلاقية مخلة بالحياء: كفتح بيوت دعارة، أو أفعال فاضحة بأماكن عمومية.

5- البناء الأسري:

البناء الأسري هو تكوين وطريقة عمل الوحدة الأسرية بما في ذلك تنظيم القرابة، وتقع ضمن هذا النطاق الأسرة النووية والأسرة الممتدة. والأسرة هي أول عامل للتنشئة الإجتماعية لمل لها من تأثير دائم على أفرادها طيلة حياتهم، فالأسرة هي مجموعة من الأفراد أو الأعضاء المتكافلين والمتكاتفين معاً، يقيمون في بيئة شكلية خاصة بهم تسمى المنزل أو البيت في العادة، وتربطهم علاقات متنوعة: بيولوجية ونفسية وعاطفية واجتماعية واقتصادية وشرعية _ قانونية.

والأسرة والأبناء هم الخلايا الأساسية الأولى لأي مجتمع. فبدون أسرة مستقرة لا يكون هناك مجتمع. كما بدون أبناء عفيّين في شخصياتهم وتوجهاتهم السلوكية، لا يعلو البناء الأسري والإجتماعي، ولا تنتظم حياة الأسرة والمجتمع في آن. وبينما تقوم الأسرة على تفعيل منظومة أساسية من الروابط: البيولوجية والنفسية والعاطفية والإجتماعية والإقتصادية والشرعية- القانونية في الفقرة التالية.. فإنها، أي الأسرة، تتكون من زوج هو الأب وزوجة هي الأم ثم أبناء فيما نطلق عليهم معاً: الأسرة الذرية أو المصغرة... إنها تمتلك في الأحوال العادية للمجتمع، خصوصيات محددّة معروفة: جسمية شكلية وانفعالية وذكائية ومهنية اقتصادية وطبقية اجتماعية. وإن هذه الخصوصيات التي تتمتع بها كل أسرة، هي التي تُميّزها في الواقع عن غيرها من الأسر الأخرى في المجتمع الواسع الذي تنتمي إليه.

ويعبر البناء الأسري عن وحدة اجتماعية، لها نظام محدد وكيان مميز، إذ أن عدم تكامله يؤدي حتما إلى التفكك والإنهيار، كما هو حادث بمعظم المجمتعات، إذ " تعاني الأسرة من عدة مشكلات من أهمها عدم التوافق بين الزوجين والذي غالبا ما يؤدي إلى الإنفصال والطلاق... إلى جانب عمل

المرأة وتقسيم العمل بين الخارج والبيت، وكذلك مسؤولية تربية الأطفال وتقاسمها بين الزوجين والأقارب وحتى الجيران...." (بيومي، 2006، ص.13)

II – نظريات مفسرة للانحراف:

تعددت الآراء والتفسيرات والنظريات والأبحاث حول موضوع جنوح الأحداث، ولم يتفق الباحثون حول العوامل المؤدية إليه بل تفرقت بهم السبل وتوجه كل منهم بوجهته التي تتفق مع آرائه وفلسفته، وتطرف بعضهم أشد التطرف. وقد سار الإتجاه العلمي في تفسير عوامل جنوح الأحداث في ثلاثة اتجاهات: الإتجاه الفردي، الإتجاه الإجتماعي وأخيرا الإتجاه التكاملي.

1- الإتجاه الفردي:

يضم هذا الإتجاه مجموعة من الإتجاهات، وهي الإتجاه البيولوجي، الفيزيولوجي والنفسي، والتي حاولت تفسير الملامح المرفولوجية والفيزيولوجية والنفسية التي تميز بها المجرم. وترجع أدبيات هذا الإتجاه إلى مجموعة من العوامل المميزة لشخصية الحدث، وتأكد على الحتمية الذاتية وتعارض التفسير الكلاسيكي وحرية الإرادة ومذهب المنفعة والجبرية الاجتماعية (الختاتنه، 2006، ص.17)

2- الإتجاه الإجتماعي:

يقوم الإتجاه الإجتماعي على اعتبار الجنوح ظاهرة اجتماعية ذات أبعاد اجتماعية معينة، ساهمت في تكوينها عوامل ثقافية واقتصادية ودينية وأسرية وغيرها، ولذلك يرى "**روبرت ميرتون**": " أن السلوك الجانح في غالبيته لا ينشأ نتيجة بواعث ودوافع فردية للخروج على الضبط الإجتماعي، ولكنها على العكس تشكل جنوحا اجتماعيا هو حصيلة تعاون كلّ من النظام الإجتماعي وثقافة المجتمع على نشوءه وتطوره"(الشمري، 1992، ص.69). ونعرض فيما يلي أهم النظريات الإجتماعية. وتضم مجموعة من الإتجاهات نذكر منها: **نظرية الوسط الإجتماعي، النظرية الجغرافية، النظرية الإقتصادية، نظرية الثقافة الفرعية الجانحة، نظرية المخالطة الفارقة، نظريات التعلم الإجتماعي ونظرية علاقات الدور.**

3- الإتجاه التكاملي:

وهو اتجاه يفسر الجنوح تفسيرا تكامليا يبنى على فكرة العوامل المتعددة، وهذا الإتجاه هو السائد في العصر الحديث، وأهم نظرياته:

1.3- نظرية الإستعداد السابق للإجرام:

صاحبها هو العالم الإيطالي "**دي توليو**"(أبو عامر، 1995، ص.147)، وتتلخص في أن الجريمة بصفة عامة ثمرة تفاعل بين العوامل البيولوجية كعوامل داخلية وبين العوامل الإجتماعية كعوامل خارجية.

2.3- نظرية "أنريكو فيري":

يرى أن الجنوح يقع بفعل ظروف غير ملائمة، شخصية وطبيعية واجتماعية وذلك إذا وصلت مثل هذه الظروف إلى حالة التشبع الإجرامي.

ما يمكن استنتاجه أن المجتمع هو الذي يضفي على السلوك في ظروف خاصة وطبق معايير معينة صفة الجنوح أو الإجرام، وعليه فلابد للفرد أن يدرب على احترام قواعد الضبط الإجتماعي، وباعتمادنا على مبادئ هذا الأخير نكون قد فسرنا السلوك دون تناقض، لأنه يوضح أن كثيرا من الأطفال مثلا لا يسرقون مهما كانت قسوة الظروف، وأن بعض الأغنياء يسرقون رغم ما يملكون، وهذا مرتبط بمدى احترام القواعد والضوابط الإجتماعية والقانونية والأخلاقية التي تترسخ في شخصية الطفل.

III – واقع إجرام الأحداث في الجزائر من خلال نماذج من الأحداث الجانحين في المؤسسات الإصلاحية :

1 – الرؤية القانونية لجنوح الأحداث:

تهدف السياسة الجنائية بالجزائر إلى إعادة إصلاح الطفل الجانح ليس عن طريق العقاب، بل بمحاولة إصلاحه وإعادة تربيته من أجل إدماجه مجددا ضمن أسرته أو مجتمعه بصفة عامة. إلا أن المشروع الجزائي وضع الكثير من التشريعات الخاصة على حسب الحالات لمعاملة الأحداث الجانحين والأحداث الذين هم في خطر معنوي. نذكر منها:

– المواد 51/50/49 من قانون العقوبات والمتعلقة بالمسؤولية الجزائية للأحداث بمنح هذه الفئة ظروف التخفيف في حالة إثبات الإدانة.

– القانون رقم 04/05 المتضمن تنظيم السجون وإعادة الإدماج الإجتماعي لمحبوسين والذي ينص على فصل الأحداث عن الكبار في المؤسسات العقابية.

– الأمر 03/72 المؤرخ في 1972/02/10 المتعلق بحماية الطفولة والمراهقة.

– الأمر 64/75 المؤرخ في 1975/09/26 المتعلق بإنشاء المؤسسات والمصالح المكلفة بحماية الطفولة والمراهقة.

لقد لوحظ تفاقم ظاهرة جنوح الأحداث وارتفاع مستوى انتشارها بالجزائر، وهذا من خلال الإحصائيات التي أصدرتها مجلة العربية (العربية:2017)، حيث بلغ عدد تورط الأطفال الجزائريين بأعمال إجرامية سنة 2017 إلى 5729 قاصرا من بينهم 244 فتاة. كما كشف التقرير الذي نشرته المديرية العامة للأمن الوطني أن 35% من جرائم الأطفال تتصل بالسرقة، إضافة إلى تكوين جمعيات أشرار، فيما تورط قصر في 363 قضية تتعلق بجرائم المساس بالعائلة والآداب العامة. وكشف نفس التقرير أن 12 قاصرا تورطوا في 12 قضية قتل عمدي، وأربع حالات في جرائم

الضرب العمدي المفضي إلى الوفاة. كما أشار التقرير إلى أن مصالح الشرطة أوقفت 2281 طفلا خلال نفس الفترة، تم تسليم 1753منهم لذويهم، فيما تم تقديم 422 طفلا لقضاة التحقيق الذين أمروا بوضعهم في مراكز خاصة.

ومن خلال مقابلة أجريناها مع كل من السيد النائب العام لمجلس قضاء قسنطينة والسيد قاضي الأحداث لمحكمة قسنطينة كطرفين هامين بالمنظومة القانونية في مجال مكافحة جنوح الأطفال، تعرضا إلى أهم الأسباب المؤدية بالحدث للجنوح والخطر المعنوي والمادي المحيط بهم، إضافة إلى الإجراءات القانونية المتخذة اتجاههم، إلى جانب الاستطلاع عن أكثر أنواع الجنوح المرتكبة، حيث أكدا بأن جريمة السرقة تأتي في المراتب الأولى، ثم جرائم التعدي بالضرب والشتم (العنف)، المخدرات، التشرد...إلخ.

2- الإجراءات المنهجية للدراسة:

1.2- مجتمع الدراسة: قمنا بدراسة استطلاعية ميدانية بغرض الوصول إلى بيانات واقعية حول مشكلة جنوح الأحداث، للإجابة على التساؤلات التي انطلقنا منها، إذ تمكننا ولو بشكل نسبي من رصد الظاهرة وتحديدا معرفة الأسباب التي تقف وراءها والعوامل التي أدت إلى تزايدها في السنوات الأخيرة.

وقد أردنا القيام بمقابلات استطلاعية مع أحداث محكوم عليهم بمؤسسة إعادة التربية بقسنطينة، إلا أن العملية لم تتم بسبب عدم الحصول على ترخيص رسمي من الجهات المسئولة لدواعي أمنية، واكتفينا فقط بإجراء مقابلات مع **أحداث مصنفين ضمن الحالات الإجتماعية** والمعرضين لخطر مادي ومعنوي كبير. وقد أجريت المقابلات بمركز رعاية الأحداث الواقع بطريق المشتلة قرب ملعب الشهيد حملاوي بقسنطينة. تأسس هذا المركز سنة 1972 وتم تحويل جنس الأحداث الموضوعين فيه من الذكور إلى الإناث في شهر نوفمبر 2002. يتميز بنظام التكفل وهو نظام داخلي مهمته التكفل بالأحداث الجانحين والمعرضين لأخطار مادية ومعنوية، بهدف تحسين مستواهم وإعادة إدماجهم في المجتمع وتكييفهم مع المحيط وتأهيلهم اجتماعيا وتوفير العلاج النفسي لهم، كل ذلك بطاقة استيعابية تقدر بـ 120 حدثا.

2.2- منهج الدراسة: نظرا لطبيعة موضوع الدراسة، وانطلاقا من الأهداف التي نسعى إليها للتعرف على الأسباب والعوامل التي توجه الطفل للجنوح، وبناء على ما طرح من تساؤلات، اعتمدنا دراسة الحالة كطريقة وأسلوب بالمنهج الوصفي.

3.2- أداة الدراسة: تعتبر المقابلة من أهم الأدوات المنهجية المستعملة لجمع البيانات، وقد استخدمنا بهذه الدراسة المقابلة النصف موجهة، حيث وضعت محاور لأسئلة المقابلة، وقد تمت هذه المرحلة في حضور أخصائية نفسية. وتحتوي استمارة المقابلة على: خصائص وأوضاع الحالات

وأسرهم – العلاقة الأسرية – الظروف الإقتصادية – العلاقات الرفاقية – استعمال تكنولوجيا الإتصال والإعلام.

4.2- معطيات الدراسة:

نماذج من الأحداث الجانحين بمركز رعاية الأحداث الواقع بطريق المشتلة قرب ملعب الشهيد حملاوي بقسنطينة:

❖ **الحالة رقم 1:**

- مدة التواجد بالمركز: سنة واحدة.
- السن: 15 سنة.
- مكان الإقامة: حي شعبي "حي البير" – قسنطينة.
- المستوى الدراسي: السنة السادسة ابتدائي.
- سبب التوقف عن الدراسة: بأمر من الأب.

وضعية الحدث:

فتاة كان بإمكانها أن تعيش براءة الطفولة، لكن على عكس ذلك كانت ضحية لعقدة نفسية بسبب تشوه عضوي بيدها لم تتقبله، تسبب لها في النبذ والرفض من طرف زميلاتها بالمدرسة. كان لهذه التصرفات دافع واستعداد داخلي من أجل البحث عن حرية مزيفة بربط علاقات غير شرعية مع بعض شبان الحي.

عاشت الفتاة بعائلة كبيرة (ثمان أولاد)، ذات مستوى معيشي ضعيف، وكانت دائمة الشجار مع الأب بسبب تصرفاتها الطائشة وقليلة التواصل مع أخواتها.

تعرضت الفتاة لتحرش جنسي لعدة مرات من طرف الأخ الأكبر(22 سنة) وتسترت على الأمر لأشهر طويلة، لسبب لم نتمكن من التعرف عليه.

أول هروب (fugue) لها كان في سن 13 برفقة جارها الذي وعدها وعودا زائفة حيث قام بإخفائها بمنزله لعدة أيام، وبعد عودتها إلى المنزل كانت الفتاة الباحثة عن الحرية قد تعودت على الفرار وكررت ذلك 5 مرات على التوالي، إلى أن تم القبض عليها متشردة من طرف رجال الأمن وأودعت من طرف قاضي الأحداث بالمركز.

الجنح المرتكبة:

- فقدان العذرية في سن جد مبكرة (14 سنة).
- قضاء 7 أشهر متشردة في الشارع مما أدى إلى تعرضها لعدة أنواع من الإعتداءات.
- استخدامها من طرف شخص استغلها وأدخلها بشبكة للدعارة.
- تعاطي الكحول، المهلوسات وجميع أنواع المخدرات الأخرى.

الأسباب:

- شجارات أسرية غير متناهية.
- تحرش جنسي.
- ضرب، شتم وعنف.
- مراقبة تتسم بالضغط والشك وعدم الثقة بالحدث.
- عقدة نفسية بسبب تشوه جسدي.
- انعدام التواصل والحوار بين أفراد الأسرة.

❖ **الحالة رقم 2:**

- مدة التواجد بالمركز: 2 سنة
- السن: 16 سنة.
- مكان الإقامة: حي شعبي "البراشمة" – قسنطينة.
- المستوى الدراسي: السنة الرابعة ابتدائي.
- سبب التوقف عن الدراسة: الفقر.

وضعية الحدث:

هي فتاة ضحية انفصال الوالدين، عاشت بعيدة عن أمها المعروفة بأخلاقها السيئة، مما أدى بها للتنقل من عائلة إلى أخرى بعد وفاة والدها الذي قتل من طرف الإرهابيين بجيجل. اختطفت في السّن العاشر وتعرضت للضرب والكيّ إلى أن تمكنت من الهروب. قام أعمامها بتقديمها لمربية بقسنطينة تكفلت بها لمدة سنة، تعرضت فيها الفتاة لكل أنواع التعذيب وسوء المعاملة مما دفعها للهروب حيث تم إيقافها من طرف الشرطة متشردة وأدخلت المركز.

الأسباب:

- تعدد الأسر الكفيلة.
- ضرب، شتم وعنف.
- سوء معاملة.
- عمالة أطفال غير شرعية.
- حرمان من عاطفة الأمومة.

❖ **الحالة رقم 3:**

- مدة التواجد بالمركز: 3 سنوات
- السن: 15 سنة.
- مكان الإقامة: القرارم– ميلة

– المستوى الدراسي: سنة أولى ابتدائي.

وضعية الحدث:

فقدت الفتاة أمها في سن السادسة إضافة إلى معاناتها من تخلف عقلي نسبي. عاشت وسط عائلة متكونة من أب وزوجته الثانية وثلاث أولاد.

ذنب هذه الضحية تمثل في اتهام كاذب وجه إليها من طرف زوجة الأب عند فقدانها لولدها الوحيد الذي لم يتجاوز عمره السنة، بسبب مرض ولد به (épileptique)، حيث حملتها مسؤولية وفاة أخيها الصغير وعرضتها للتعذيب بكل أنواعه (لاحظنا آثار ربط بسلاسل من حديد برجليها)، إلى أن قررت في نهاية الأمر عرضها على قاضي الأحداث لإيداعها المركز، وكل ذلك بموافقة الأب الضعيف الشخصية أمام زوجته.

العواقب:

– صدمة مع اضطرابات نفسية حادة.

– إبعاد الفتاة عن أخويها.

– تفكك وتشتت الأسرة.

الأسباب:

– تسلط وتجبر زوجة الأب.

– قسوة في المعاملة.

– لا وجود لدور الأب في الأسرة.

– حرمان عاطفي (أم متوفية وأب غير مسئول).

❖ **الحالة رقم 4:**

– مدة التواجد بالمركز: سنة واحدة (تنقل من مركز لآخر)

– السن: 17 سنة.

– مكان الإقامة: وهران

– المستوى الدراسي: سنة أولى ابتدائي.

وضعية الحدث:

فتاة عاشت بالشارع متشردة بين المدن المجاورة، بسبب غياب الأب المستمر ولا مسؤوليته وتصرفاته اللأخلاقية. حرمت من عاطفة الأمومة كونها طفلة غير شرعية نزعت من بين أيدي أمها عند الولادة. كبرت وترعرعت في محيط وظروف جد سيئة، جعلت منها طفلة بلا روح، كانت عاقبتها الجنح المتكررة.

الجنح المرتكبة:

- تشرد مستمر، حيث أنجبت طفلة غير شرعية أودعت بدار الطفولة.
- ممارسة الدعارة.
- السرقات المتعددة.
- تعاطي المخدرات.
- التجارة بالمخدرات.
- تحطيم أملاك الدولة (المراكز والسجون)

الأسباب:

- أب تاجر ومتعاطي للكحول والمخدرات.
- حرمان من حنان الأم ورعايتها.
- إهمال وتسيب من طرف الأب.
- عنف وضرب.
- تعديات جنسية.

5.2- نتائج الدراسة:

بعد الدراسة الاستطلاعية التي قمنا بها من خلال مقابلة حالات لأحداث جانحات، حاولنا استنتاج بعض العوامل التي لها التأثير المباشر في تزايد ظاهرة الجنوح لدى هذه الفئة من المجتمع الجزائري، حيث تبين أنه من أهم الأسباب التي توجه الطفل إلى الجنوح هو الأسرة لعدم تماسكها وسوء بنائها، ويتضح ذلك جليا في معاناة الحدث داخل أسرته المفككة. ونلخص أهم أسباب التفكك الأسري لدى هذه الفئة فيما يلي:

الأسرة:

- التفكك الأسري يكون إما بسبب الطلاق أو وفاة أحد الوالدين.
- المستوى التعليمي الضعيف للوالدين.
- الشجارات والعنف داخل الأسرة.
- الظروف السيئة للسكن، خاصة إذا كان حجم الأسرة كبيرا.
- انعدام الضبط الإجتماعي داخل الأسرة. بما فيه الوازع الديني والقيم والمبادئ.
- إهمال الوالدين للأولاد وعدم رعايتهم والتكفل بهم.
- عدم وجود تواصل وحوار بين أفراد الأسرة.
- سوء المعاملة مع الشك الدائم وعدم الثقة في الطفل، مما يولّد لديه ضعفا في الشخصية وإحساسا بالنقص مقارنة مع أطفال في سنه.
- الحرمان العاطفي للأطفال من طرف الأب أو الأم على السواء.

- العقاب المستمر من طرف الوالدين يؤدي بالطفل إلى الإنتقام والسلوك الجانح بسبب اضطرابات نفسية.

المدرسة:

- انقطاع الأطفال عن الدراسة لسبب أو لآخر في سن مبكر يؤدي بهم إلى التسكع في الشوارع والتشرد.
- انعدام الوعي ب في المحيط المدرسي بخطورة ظاهرة جنوح الأطفال.

الوراثة:

وجود سوابق للإنحراف لأحد أفراد العائلة مثل:

- ظاهرة إدمان الأب مثلا على الخمور، المسكرات والمخدرات.
- أفعال متعلقة بفساد الأخلاق كممارسة الدعارة.
- التحرش الجنسي.

الحالة الاقتصادية:

- الفقر الشديد الذي يؤدي إلى التسول في بعض الأحيان.
- البطالة.
- اضطرار الأم إلى الخروج للعمل بمهن متدنية لكفالة أبناءها مما يؤدي غالبا إلى الإهمال وعدم رعاية الأطفال.

المحيط الخارجي:

- الإحتكاك برفقاء السوء وهو ما يشكل خطرا معنويا على الحدث.
- العيش في الأحياء والمناطق الشعبية الهشة والمكتظة.
- نقص أو انعدام وسائل الترفيه والتثقيف بالبيئة الخارجية للطفل.

وسائل الإعلام والتكنولوجيات الحديثة:

- الإستخدام لحد الإدمان لمواقع الأنترنت، خاصة منها الإباحية.
- المتاجرة بالأقراص المدمجة والحاوية على الأفلام الجنسية.
- تفشي ظاهرة الإستغلال الجنسي للأطفال نتيجة الإستعمال اللأخلاقي لوسائل الإعلام خاصة التلفاز لتعدد الأقمار وتنوع المحطات.

إن جميع هذه الأسباب المذكورة سابقا، تدفع بالأطفال إلى الانحراف، حيث أكدت الدراسات الإجتماعية أن العلاقة السيئة بين الوالدين وتفاقم المشاكل بينهما يؤدي إلى التفكك الأسري، إضافة إلى تسلط الأب وعنفه سواء كان لفظيا أو جسديا وتعاطيه للكحول والمخدرات إلى جانب التحرش

الجنسي، يؤدي بالطفل إلى fugue وإلى ارتكاب مختلف أنواع الإنحرافات كالسرقة، تناول الكحول، المخدرات، الدعارة وغيرها.

تعتبر الخصائص والخلفيات اللإجتماعية للأحداث الجانحين وأسرهم مشجعة لحدوث الإنحراف، بدء من ضعف السلطة والرقابة الأسرية بوفاة أحد الوالدين، الإنفصال الطلاق أو الغياب الكلي للأب بسبب عمله بعيدا عن مكان الإقامة، أو ضعف قيام الأم بواجباتها لتواجدها طوال الوقت خارج المنزل.

كما تبين من خلال المقابلات تدني المستوى التعليمي للوالدين وكذلك المستوى المعيشي لضعف الدخل الشهري. ويزداد الوضع تأزما بانعدام الضبط الإجتماعي داخل الأسرة، بما فيه الوازع الديني والقيم والمبادئ .

إن الأمر لا يقتصر على هذه العوامل سابقة الذكر، بل لسوء معاملة الطفل وعدم الثقة به أثر سلبي في تكوين شخصيته ونموها بصفة متوازنة بعيدة عن الإحساس بالنقص، ناهيك عن حرمانه من عطف الوالدين وحنانهما بسبب إهمالهما له وعدم رعايته والتكفل به. ضف إلى ذلك انعدام الحوار والتواصل بين أفراد الأسرة وكثرة الشجارات.

إن ما نعتبره حدثا جانحا اليوم أو كما يطلق عليه الحدث في خطر معنوي، يمكنه وبسهولة إن لم يتم تدارك أمره ومحاولة إصلاحه أن يصبح مجرم المستقبل. لذا فهذه الفئة من المجتمع هي في غاية الحاجة إلى الرعاية والإصلاح أكثر من حاجتها للعقوبة والردع، وهذا بغرض إعادة إدماج الحدث الجانح في أسرته ومجتمعه كفرد فعال فيه.

الخاتمة:

إن ظاهرة جنوح الأحداث كانت ولازالت مصدر اهتمام الباحثين والدارسين لاعتبارها من الظواهر المعقدة لتعدد عواملها وأسبابها، ومن ثم فإنّ معالجة هذه الظاهرة ليس بالأمر الهيّن، إذ لا بد من اتخاذ تدابير وإيجاد حلول مناسبة للتقليص من حدة هذا المشكل بدء من:

– إجراء دراسات ميدانية مكثفة لحصر مدى حجم تفشي الظاهرة بالمجتمع الجزائري، والتعرف على أسبابها ومحاولة إيجاد الحلول المناسبة لها.

– اتخاذ الجهات المعنية والمختصة من مصالح شرطة، قضاء، مصالح اجتماعية وخدماتية... إلخ الإجراءات والتدابير الوقائية اللازمة لعلاج هذه المشكلة.

– التقرب بشتى الوسائل، عن طريق المدرسة مثلا من الأسرة وتحسيسها بدورها الهام في تقليل وحتى منع طفلها من الجنوح أو الخطر المعنوي.

– إنشاء مؤسسات ومراكز تأهيل حديثة ونموذجية ذات معايير ومقاييس تتماشى ووضعية الحادث.

– **تطوير الوسائل المادية والبشرية وتجسيدها لتربية وإصلاح وتهذيب الأحداث لإعادة إدماجهم** بمجتمعهم.

– سد الفراغ القانوني الملاحظ في مجال الوقاية من جنوح الأحداث وحماية الأطفال.

– تحديد سن المسؤولية الجزائية للطفل بالنظام القضائي للأحداث مع مراعاة الحماية والتهذيب لصالح هذه الفئة.

– إيجاد آليات وإجراءات خدماتية ردعية ضمن استراتيجية محكمة وفعالة، لمتابعة الأحداث بعد خروجهم من مراكز التأهيل وإعادة التربية لتفادي التردي (récidive).

قائمة المراجع:

أولا –المراجع باللغة العربية:

– أبو عامر، محمد زكي.(1995).دراسة في علم الإجرام والعقاب، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية.

– الختاتنه، عبد الخالق يوسف.(2006). عوامل جنوح الأحداث في الأردن، إربد، الأردن: منشورات جامعة اليرموك.

– الشمري، عليل.(1992).السلوك الإنحرافي، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

– العكايلة، محمد سند.(2006). اضطرابات الوسط الأسري وعلاقتها بجنوح الأحداث، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

– العيساوي، عبد الرحمان محمد.(2004). جنوح الشباب المعاصر، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.

– العيساوي، عبد الرحمان.(د.ت). سيكولوجية الجريمة والانحراف، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

– الطخيس، إبراهيم. (د.ت). دراسات في علم الاجتماع الجنائي. الرياض: دار العلوم.

– بيومي، محمد أحمد.(2006). القيم وموجهات السلوك الاجتماعي، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

– نور الدين، محمد عباس.(2004)، انحراف الأطفال والشباب، ط1، المغرب، شركة النشر والتوزيع المدارس.

– نائل، عبد الرحمان.(1983).المبادئ العامة للدفاع الاجتماعي، الأردن: المطبعة الأردنية.

ثانيا– مواقع الأنترنت:

- http://hamdaneducation.com/arabic/articles2/1.htm -
- http://www.alarabiya.net/ar/north-africa/algeria/2017/10/20/13:42